

حكم أخذ قرض ربوي مع إخراج الزكاة عن الزيادة - الشيخ عبدالرحمن البراك (28421)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل اريد اخذ قارظ ثمانية عشر الف وارجعها لهم واحد وعشرين الف ريال فهل اذا زكيت قيمة الزيادة ثلاثة
الاف لجمعية خيرية اكون قد حللت كسب المال - [00:00:00](#)

ام انه ربا حتى لو زكيتته وطهرته لا لا يطهر الربا ما يطهر باخراج الزكاة لا يطهر انت بهذا التصرف صرت من المؤكد مؤكل الربا لان الله
اكل الربا وموكله. فانت مؤكل للربا - [00:00:29](#)

ما دام اقترضت ثمانية عشر لتدفع واحد وعشرين فقد صرت مؤكلا للربا زكيت او لم تزكي ؟ نعم - [00:00:54](#)